

شرح منظومة التفسير للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 6

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [00:00:01](#)

ولا زالت حديث في بيان ما تضمنه العقد الاول وهو ما يرجع الى النزول زمانا ومكانا قل وهو اثني عشر نوعا ذكر الاول والثاني الثالث والرابع والخامس والسادس ثم السابع - [00:00:28](#)

الثامن والتاسع وقفنا على العاشر وهو اسباب النزول. اسباب النزول. هذا النوع النوع العاشر. تضيف النوع العاشر النوع العاشر لابد من ذكر كلمة النوم. النوع العاشر من اسباب النزول. هذا النوع نوع مهم كما سيأتي بيانه - [00:00:48](#)

في فوائد هذا العلم وهو علم جليل قد اعتنى به السلف كما اه اعتنى به الخلف. اسباب العلم النوع عاشر اسباب النزول اسباب النزول. اسباب جمع سبب سبب يجمع على - [00:01:08](#)

يجمع على افعال وهو في اللغة الباعث على على الشيخ الباعث على الشيخ وهذا على قول بان السبب قد يرادف العلة كما سبق بيان في اصول الفقه ومع علة ترادى السبب والفرق بعضهم اليه قد ذهب - [00:01:28](#)

لان العلة فيها نوع او دليل على كون الشيء باعث. على ما جعل علة له. والسبب قد يرادفه في بعض الاحوال وقيل انه مذهب جمهورا اصوليا ومع علة ترادف السبب. والفرق بعضهم اليه قد ذهب. اذا اسباب جمع سبب وهو الباحث - [00:01:48](#)

قال على الشيء وحده بعضهم بحد يمكن ان يكون جامعا مانعا او اشبه ما يكون بالرسم ليس على جهة الحدود الجنسي والفصل قال سبب النزول هو ما نزلت الاية او الايات متحدة عنه - [00:02:08](#)

او مبينة لحكمه ايام وقوعه. سبب النزول اذا اردنا ضابط هو ما نزلت الاية او الايات متحدة عنه او مبينة لحكمه ايام وقوعه. ايام وقوعه من ثم ارتباط بين وقوع الحدث والاية التي نزلت مبينة لحكم هذا او هذه الحالة. هذا احترز - [00:02:28](#)

عما شاع وذا عند بعض المفسرين. حينما يذكرون مثلا سورة الفيل نزلت قصة الفيل هل هناك ارتباط بين الحادثة والايات؟ الجواب لا. نقول سبب النزول ان تكون الاية نزلت مبينة - [00:02:58](#)

لحكم الحادث. وهذه الحادثة سبقت بزمان يسير نزول الايات. حينئذ لابد من ارتباط بين الايات وبين الواقع. فاذا كانت الواقعة قد خلا عليها الدهر كقصة اصحاب فيه. ثم نزل قوله تعالى - [00:03:18](#)

على من ترى كيف فعل ربك باصحاب الفيل؟ لا نقول هذه الايات او هذه السورة سبب نزولها ماذا؟ قصة اصحاب الفيل. نقول لا قصة اصحاب الفيل تضمنت السورة بيانا لحادثة قد وقعت ومضى عليها الزمان الطويل. حينئذ ليس تم - [00:03:38](#)

بين السورة وبين هذه القصة. اذا ما نزلت الاية او الايات متحدة عنه او مبينة حكم ايام وقوعه. ايام وقوعه هذا فيه رد على كل من وضع امامه قصة من قصص الانبياء او سورة تضمنت حادثة سابقة ربطها بماذا؟ بتلك الحادثة نقول لا جاءت هذه الايات - [00:03:58](#)

بينة لحادثة واقعة في زمن قد مضى. تحدثت كما تتحدث الايات عن نوح مع قومه او عن هود مع قومه او عن صالح او شعيب مع قوم يقول هل نزلت هذه الايات بسبب قوم نوح؟ لا. سورة نوح نقول نزلت بسبب - [00:04:28](#)

في قوم نوح الجواب لا. وانما تضمنت حادثة وواقعة حكاية لحالة امم قد خلت في هذه السورة وليس تم ارتباط من حيث النزول. يعني لم تكن الايات لم يكن سبب نزول الايات هو تلك الحادثة. اسباب - [00:04:48](#)

النزول عرفنا اسباب النزول. قال الجعبري رحمه الله نزول القرآن على قسمين. نزول القرآن على قسمين قسم نزل ابتداء. وقسم نزل

عقب واقعة او سؤال. القرآن كله اما ان ينزل ابتداء دون سبب واما ان ينزل بسبب. هل هنا قسم ثالث؟ جواب لا. كل القرآن -

[00:05:08](#)

اوله الى اخره اما ان ينزل لسبب او لا. ما لم ينزل لسبب هذا يسمى الابتدائي. يعني ونزل ابتداء لبيان مثلا او لبيان حكم شرعي مثلا الطلاق مرتان تقول هذه اية نزلت ابتداء لم تنزل سببا - [00:05:38](#)

لحادثة وقعت او سؤال قد حصل. وانما اول ما نزلت الاية لبيان ما تضمنته من من الاحكام. وقل غير ذلك في كثير من الايات بل هو الغالب في اي القرآن. الغالب في اي القرآن انه ابتداء الى لا سبب. قسم نزل فيه - [00:05:58](#)
ابتداء وقسم نزل عقب واقعة او سؤال. والابتداء بعض ضبطه بانه ما لم يتقدم نزوله ما لم يتقدم نزوله سبب يقتضيه. ما لم يتقدم نزوله سبب يقتضيه وهو الغالب في اية القرآن - [00:06:18](#)

والسبب هو ما تقدم نزوله سبب يقتضيه. سبب يقتضيه. وهذا السبب ممن يكون سؤال وجه للنبي صلى الله عليه وسلم او تكون حادثة تحتاج الى بيان وكشف لحكمها او واقعة وقعت فانزل - [00:06:38](#)

الله جل وعلا بسبب هذه الواقعة ما يبين حكمها. سؤال كما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الاهلة فنزل قوله تعالى يسألونك يسألون عن اهل قل هي مواقيت لله. يقول سبب نزول هذه الاية سؤال وجه للنبي صلى الله عليه وسلم. حينئذ نزلت الاية - [00:06:58](#)

اذا هذه الاية لها سبب نزول. نزولها سببي ام ابتدائي؟ نقول سببي. ما نوع السبب؟ سؤال وجه للنبي صلى الله عليه واله وسلم. النوع الثاني نقول حادثة وقعت تحتاج الى بيان وكشف. حادثة وقعت تحتاج الى بيان وكشف مثل بعض - [00:07:18](#)
بقوله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب. هذه كما هو معلوم نزل في رجل من اهل في غزوة تبوك حيث قال ما رأينا مثل قرائنا ارغب بطونه واكذب - [00:07:38](#)

الصلاة واجبن عند اللقاء. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنزل الوحي فجاء يعتذر من النبي صلى الله عليه وسلم فكان يتلو عليه النبي صلى الله عليه وسلم قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمان. اذا هذه الايات نزلت في ماذا؟ في بيان - [00:07:58](#)

وقع وحادثة تحتاج الى بيان وكشف من الرب جل وعلا. الثالث ان تكون قد وقع وهذا يمكن بعضهم لا يذكره اه ان يكون وقع فعل يحتاج الى معرفة حكمه. الى معرفة حكمه. وهذا يمكن ان يدرج - [00:08:18](#)

في السؤال او في الحال لكن فصله بعضه والاكثر على ان السبب اما ان يكون سؤال او حادثة تحتاج الى بيان. ولذلك ذكره في الحد هنا قال وما نزلت الاية او الايات متحدثه عنه او مبينة لحكمه. قد سمع الله قول التي تجادل في - [00:08:38](#)
زوجها هذه نزلت في خولة بنت ثعلبة لما ظهر منها اوس ابن عصى من زوجها فنزلت هذه الايات تقول هذه وقعت انها مبينة لحكم حادثة. ويمكن ان يكون هذا الحادث سؤال لكنه ليس من جهة المقال وانما من جهة يعني - [00:08:58](#)

سؤالاً بلسان المقال او بلسان الحاء. ولذلك ادرج بعضهم هذه الاية في السؤال. هي لم تسأل وانما جاءت للنبي صلى الله عليه وسلم حال زوجها. وهذا يتضمن ماذا؟ يتضمن سؤاله. فحينئذ السؤال قد يكون بالمقام ويمثل - [00:09:18](#)
ويسألونك عن الاهلة وقد يكون بالحال ويمثل له قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها قال بعضهم ان هذا العلم لا طائل تحته لجريانه مجرى التأريخ. لا فائدة منه - [00:09:38](#)

لانه يبين لك حادثة وقعت فنزل قول الرب جل وعلا اذا كانه حالة او قصة من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم اجرى مجرى التاريخ. فلا ينبغي حينئذ عليها بعض الاحكام الشرعية من تحليل او تحریم او تخصيص او تعميم الى اخره. فنقول هذا الكلام -

[00:09:58](#)

الخطأ ليس وليس بصواب يعني قول وهذا قيل به قديما وحديثا بان البحث في اسباب النزول هذا لا طائل وانما هو من ضياع الاوقات او يجعل في ضمن ما يتحدث عنه التاريخ باقسامه. فحين اذ نكون من قبيل - [00:10:18](#)

نقول ايضا التاريخ خاصة اذا كانت من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان تخلو عن عن الفائدة فكيف يقال؟ هب لنا سلمنا انه لا طائل ستحتوي من جهة الاحكام الشرعية. لكن كيف يقال؟ اذا وضع في اسباب النزول وضعت من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم. اليست سيرة النبي صلى الله عليه وسلم محلا للاخوان - [00:10:38](#)

والتعسي والبحث والنظر والاستنباط في حال الدعوة مع المشركين مع المؤمنين الى اخره. في التعامل مع اهل الكتاب الى اخره. هذا لا طالب تحته قل لا هذا الكلام في غاية في غاية السقوط. ولذلك نقول فوائد هذا العلم يمكن ان تجمع في بعض الامور اولاً في الوقوف - [00:10:58](#)

على معرفة سبب النزول معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم. اذا ذكر سبب النزول عرفنا ما هي حكمة من تشريع هذا الحكم. لان بعض الاحكام الشرعية الايات قد يجهل الناظر فيها او يستبعد النظر فيها - [00:11:18](#) وجها حكمة من هذا الامر او هذا النهي. فاذا وقف على سبب النزول حينئذ زال العاشر. ولذلك يقول العرب ماذا؟ اذا عرف السبب بطل العجب اوزال العجب هذا صحيح. لان الشيء الذي لا يعرف سببه الانسان يتعجب قد يسمع كلمة لعالم ولا يعرف ما سببها يتعجب كيف يقول هذا الكلام فاذا حينئذ الشيء المجهول الذي لا يعرف سببه الانسان يتعجب قد يسمع كلمة لعالم ولا يعرف ما سببها يتعجب كيف يقول هذا الكلام فاذا وقف على السبب حينئذ زال وبطل العجب. اذا اذا وقف على السبب سبب النزول حينئذ تبين للناظر - [00:11:58](#) وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم. الثاني يقال تخصيص الحكم به بالسبب عند من يرى ان العبرة بخصوص السبب. اذا كان اللفظ عامي والسبب خاصة الجماهير بل حكي اجماع على ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. العبرة بماذا؟ بعموم اللفظ لا - [00:12:18](#)

فيكون اللفظ عاما والسبب خاصة فايات اللعان مثلا نزلت في هلال ابن امية وقيل في عوينة العجلان. لو نظر الناظر في الايات هو قوله جل وعلا والذين يرمون ازواجهم الى اخر الايات والذين يرمون الذين هذا صيغة - [00:12:48](#) عموم اسم موصول وهو من صيغ العموم صيغه كلنا والجميع فروعه عنئذ الموصول فلان بجميع انواعها من صيغ العموم قوله والذين يرمون هذه نزلت في هلال ابن امية من يرى - [00:13:08](#) ان اللفظ العام يختص بسببه يقصر هذا اللفظ على هلال ابن امية. ثم اذا جاءت قصة نظير قصة هلال النومية قيسها يقول اللفظ لا لا يشملها لا يتناولها وانما يكون من باب القياس ولا ينفي ان يكون اللعان في غير - [00:13:28](#) هلال ابن اميلة وانما يقول ثبت الحكم في هلال ابن امية نصه وثبت في غيره قيام. ولذلك اللعان ثابت في حق الامة كلها. كل من وجد منه ما ولد من هلال حينئذ نقول الحكم ثابت فيه - [00:13:48](#) لكن في هلال ابن امية هذا من جهة النص واللفظ. ومن جهة وغيره يكون من جهة حمله على قصة هلال بجامع اه ما ذكر حينئذ قوله والذين يرمون عند من يرى التخصيص بسبب النزول نقول هذه الاية تختص بها. تختص - [00:14:08](#) بتلك الحادثة. فحينئذ هل هناك فائدة في الوقوف على معرفة سبب النزول؟ نقول نعم. لان اللفظ يكون عامة. فاذا نظر في سبب النزول عرفنا ان محله خاص فيحمل اللفظ العام على الخصوص. وكيف لا نقول في هذه فائدة؟ وان كان هذا الكلام فيه نظر لكن على - [00:14:28](#)

من يرى هذا هذا الرائي. اذا نقول تخصيص الحكم به عند من يرى ان العبرة بخصوص الثمن. الثالث اذا عرف السبب قصر التخصيص يعني اذا كان اللفظ عاما على ما عدا صورته - [00:14:48](#)

على ما عدا صورته. فان دخول سورة السبب قطعي سبق مرارا معنا فيه اصول الفقه فان دخول سورة السبب قطعي. ولا يجوز اخراجها بالاجتهاد. وحكي الاجماع عليه. واجزم بادخال ذوات السبب - [00:15:08](#) وروي عن الامام ظنا تصبح هكذا قال في ورد بادخال ذوات السبب يعني اذا كان اللفظ عامة حينئذ نقول هذا اللفظ العام هل يشمل الصورة التي نزلت الاية من اجلها او لا؟ قطعاً يشملها - [00:15:28](#) ثم هل يجوز تخصيص هذا اللفظ العام باخراج هذه الصورة؟ الجواب لا. الجواب لا يعني لو قال قائل قوله تعالى والذين يرمون

ازواجهم نزلت في من؟ في هلال ابن امية. اذا سبب النزول قصة - 00:15:48

بلال بن امية داخلة في قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم ما نوع الدخول؟ قطعي ام ظني؟ قطعي. ما الذي ينبغي على هذا لو وجد ما وجد من المخصصات على جهة التنزل لو وجد ما وجد من المخصصات لا يمكن ان تخرج صورة - 00:16:08

هلال ابن امية ابدا. لماذا؟ لانك لو جوزت اخراجها لخلى اللفظ عن الفائدة. لخلى اللفظ عن الفائدة لانه نزل لبيان حادثة. فاذا اخرجت هذه الحادثة من مدلول اللفظي. اذا اللفظ ماذا صار؟ نزل لاي شيء - 00:16:28

لا لشيء ما لا لشيء ما. لماذا؟ لان سبب النزول قد اخرجته من مدلول اللفظ. ولذلك نقول العلم سبب حينئذ يعين ان السبب او صورة السبب داخلة فيه اللفظ العام ولا يجوز اخراجه. واجزم اقرأ - 00:16:48

والزم بادخال ذوات السبب. والزم بادخال ذوات السبب. فاذا جاء اللفظ عاما. والسبب خاصا لا يمكن استثناءه. ولذلك ذهب الامام مالك رحمه الله في القول المشهور عنه في ان صلاة التراويح السنة فيها - 00:17:08

يصليها في بيته منفردا. وان كان يرى ان الجماعة سنة لا اشكال. الجماعة سنة والصلاة في البيت سنة لا اشكال في هذا لا تعارض بين قولين فمن يثبت ان السنة في صلاة التراويح او القيام عموما انه في البيت لا - 00:17:28

في او لا يلزم منه ان ينفي سنية الجماعة لان هذا ثابت وهذا ثابت. ما دليل الامام مالك؟ مع ان الجمهور او الكثير هنا ان السنة ان تقام في الجماعة. وان من صلى في بيته منفردا قد ترك السنة. ما الدليل - 00:17:48

قالوا قوله صلى الله عليه وسلم فان صلاة الرجل في بيته افضل صلاة الرجل في بيته ما هو النص؟ افضل صلاة الرجل في بيته الرجل او المرأة في بيته الا المكتوبة. اذا استثنى ماذا؟ المكتوبة والاستثناء - 00:18:08

معي العموم. فكل ما عدا المكتوبة فالافضل فعله في البيت. اليس كذلك صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة. ما استثنى الا المكتوبة. حينئذ كل ما عدا المكتوبة حينئذ فالافضل ان يصليهم فيه - 00:18:38

في بيت استثنى بعضهم بما ثبت من خروج النبي صلى الله عليه وسلم في معتكفه وصلى بالناس الى اخره جعلوا ذلك دليلا مخصصا فقالوا نعم قوله صلاة الرجل الا المكتوبة هذا عار لكنه مخصوص كما خص بالمكتوبة خص - 00:18:58

قيام الليل في جهة رمضان على جهة الخصوص. هذا تحليل اصولي او لا؟ هذا لفظ عام وجاء فعل النبي صلى الله عليه وسلم مخصص وثبت معنا وسبق النافع للنبي صلى الله عليه وسلم يعتبر من المخصصات. هذا قول اكثر لكن هذا عند التأمل لا يستقيم - 00:19:18

لماذا؟ لان ثم رواية عند الامام البخاري في كتاب الاعتصام في ان سبب الحديث فان افضل صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة قاله بعد ان التفت الى الناس. لما خرج اليهم المرة الاولى والمرة الثانية ثم التفت اليهم بعد ان - 00:19:38

به. فقال ايها الناس بهذا النص في صحيح البخاري في كتاب الاعتصام. ايها الناس صلوا في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة. حينئذ شملها شمل التراويح - 00:19:58

او لا شمل التراويح هل يمكن اخراجها؟ لا يمكن اخراجها فلذلك ذهب الامام مالك من باب الترجيح مثال لذلك ذهب الامام مالك رحمه الله الى انه يصلي في بيته. وجعل هو مثلا فيها خلاف وجعل الشوكاني تبع الخطاب في معالم - 00:20:18

سنن ان الخلاف في غير من يحفظ ان الخلاف في من يحفظ القرآن. ويقدر على الصلاة في بيته لكن اللفظ عام. فحينئذ اتفقوا على ان من لم يحفظ فالافضل ان يصلي جماعة مع المسلمين لانه لو جلس في بيته لعجز او كان يختم يحفظ - 00:20:38

والقرآن لكنه يعجب عنده كسل. فهذا الافضل في حقه ان يصلي فيه مع جماعة المسلمين. لكن هذا من باب تبين الفاضل والمفضول اما الحكم الشرعي فلا ادخل له في مثل هذه الامور. يعني يقال الافضل مطلقا في صلاة التراويح في بيته منفردا. هكذا قال الامام

مالك. ولو - 00:20:58

حصل ما يعتلي الفاضل بان سيره مفضولا فحين اذ يقتصر الحكم بزيد فقط ولا يجعل حكما شرعيا. ولا يوجد حكما شرعيا. مثلا بعض الناس قد السنة في الرواتب ان يصليها في بيته. الا الظهور - 00:21:18

اكثر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها في المسجد. فصلاة مثلا سنة الفجر. نقول الافضل ان يصليها في بيته. هذا افضل. هذا

حكم عام مطلق. لكن لو وجد الانسان من نفسه خشوعا لو صلى في المسجد وخضوع وابتهاال الى الله عز وجل. نقول وجد سبب او مقتضى الصلاة - [00:21:38](#)

وهو لب الصلاة. فحينئذ في حق زيد صارت صلاة الراتبة راتبة الفجر في حقه فقط افضل من كونه في البيت ولا نجعله حكما عاما. ولا نجعله حكما عاما. وانما صار في حق شخص معين صار - [00:21:58](#)

مفضولا والمفضل فاضلا. والا في حقه الاصل انه الفاضل ان يصلي الراتبة في بيته. والمفضل ان يصليها فيه المسجد قد تنعكس المسألة في حق ذلك. اما يجي الحكم عام فنقول لا. ولذلك المسألة يعتبر فيها الخلاف عام مطلقا. كل من - [00:22:18](#)

له او كل من له ان يصلي صلاة التراويح فالحكم عام سواء قدير او لا ثم اذا اعتراه كسل او اعتراه نقص الحفظ حينئذ يصير الفاضل في حقه على جهة العموم مفضولا. اذا المسألة فيها خلاف فيها خلاف. وبعض الناس يقول اذا ما صليته - [00:22:38](#)

ارى ما صليت وابد. نقول تركت السنة خرجت على على غيرك. اذا اذا عرف السبب قطر التقصير اذا وجد اللفظ العام على ماذا؟ على ما عدا صورته. ما عدا صورة السبب التي نزلت الاية من اجلها حينئذ كله - [00:22:58](#)

يجوز ان يخرج بدليل لكن الصورة نفسها لا يجوز اخراجها لان دخولها قطعي واجزم بادخال دواء السبب وحكي الاجماع على ذلك. حكي الاجماع على ذلك. الرابع الوقوف على المعنى وازالة الاشكال - [00:23:18](#)

الوقوف على المعنى. وازالة الاشكال فهو خير سبيل لفهم المراد من من الاية. خير سبيل لفهم المراد من من الاية. ولذلك قوله جل وعلا قال ان الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت او اعتمرها فلا فلا - [00:23:38](#)

عليه ان يطوف بهما. يعني ان يسعى بينهما. سمي السعي طوافا. سمي السعي طوافا حينئذ قوله فلا جناح. هذه من صيغها الاباحة من صيغ الاباحة. حينئذ تدل هذه الاية على - [00:24:08](#)

لان السعي مباح لكن هل هذا صحيح؟ يقول السعي هذا في العمرة والحج ركن من اركان الحاج لا يجوز او لا تتم عمرة شخص الا بالسعي بين الصفا والمروة في العمرة والحج - [00:24:28](#)

قوله جل وعلا فلا جناح عليهم. ماذا نقول؟ السبب يعين على فهم المراد بالاية ولذلك جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان الانصار قبل ان يسلموا يهلون - [00:24:48](#)

الطاغية وكان من اهل لها يتحرج يتحرج يتأثم خروجا من الحرج والاثم ان يطوف بالصفا والمروة فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله ان الصفا - [00:25:08](#)

المرء الى قوله فلا جناح له. اذا حينئذ النظر في سبب النزول عرفنا ان قوله فلا جناح ليس مبينا لحكمي السعي في العمرة والحج. وانما هو لرفع الحرج في النفوس فقط. فمتعلق نفي الجناح ليس - [00:25:28](#)

هو حكم السعي بين الصفا والمروة. من اين عرفنا هذا؟ من سبب النزول. لانهم كانوا يتخرجون لماذا؟ لانهم كانوا يهلون لي بنات الطاغية عند الصفا. حينئذ ظنوا انها من شعائر الجاهلية. فلما جاء الاسلام امسكوا. فنزل - [00:25:48](#)

خوف لا جناح حينئذ رفع الجناحنا في مقابلة ماذا؟ التأثم والتحرج. فليس بيانا للحكم نعم. الوقوف على المعنى وازالة الاشكال فهو خير سبيل لفهم المراد من العين. قال الواحدي رحمه الله في كتابه لا يمكن معرفة - [00:26:08](#)

تفسير الاية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها. لا يمكن معرفة تفسير الاية التي نزلت لسبب وليس المراد بها التي نزلت ابتداء وانما القسم الذي نحن فيه لا يمكن معرفة - [00:26:28](#)

الاية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها. وقال ابن دقيق العيد رحمه الله بيان سبب طريق قوي في فهم معاني القرآن. ثم يقال لا طائل تحته. وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:26:48](#)

الله معرفة سبب النزول يعين على فهم الاية. في المقدمة. معرفة سبب النزول يعين على الاية فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. فان العلم بالسبب سبب نزول القصة او السؤال - [00:27:08](#)

يورث العلم بالمسبب وهو الاية على وجه الكمال. على وجه الكمال. الخامس من فوائد علم باسباب النزول معرفة اسم النازل فيه

الاية وتعيين المبهم فيها. معرفة اسم النازل فيه الاية وتعيين المبهم فيها ان كان هناك مبهم كما سيأتي في اخر الخاتمة. مثلا قوله تعالى والذين يرمون - [00:27:28](#)

ازواجهم نزلت في من؟ تعرف بسبب النزول انها في هلال ابن امية. حينئذ عرفت سبب النازل فيه قوله تعالى والذين يرمون هنا الى اخره الى اخره. هذا اكثر ما يذكر في بيان فوائد هذا العلم. مستقاة ومرجعه قال الواحدي - [00:27:58](#)
لا يحل القول في اسباب نزول الكتاب الا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الاسباب وبحثوا بمعنى ان اسباب النزول علم نقلي بحث. علم نقلي بحث. ليس ها للرأي فيه مجال. وليس من باب الاجتهاد. لماذا؟ لانه وقائع واسئلة وجهت للنبي صلى الله عليه وسلم. فحينئذ نقول - [00:28:18](#)

هذه الاية نزلت بسبب ما هو هذا السبب؟ هل نجتهد؟ لا يمكن ان يكون ثم اجتهاد فيه بيان سبب النزول. وانما يرد كثير عن السلف يقال نزلت هذه الاية في كذا بيان ان هذه الاية تتضمن حكم هذه القصة - [00:28:48](#)
ان بيان ان هذه الاية تتضمن بيان حكم هذه القصة وليس المراد ان تم ارتباط بين هذه القصة والنزول قال المصنف رحمه الله تعالى وصنف القائمة الاسفار فيه فيمهم نحوها استفسارا ما فيه يروى عن - [00:29:08](#)

وان بغير سند فمنقطع. او تابعه فمرسل وصحته. اشياكما لافكهم من قصتي السعي والحجاب من آيات. هل فالمقام الامر بالصلاة؟ وصنف القائمة الاسفار وصنف نفع صن نفع هذا من فعال مأخوذ من من التصنيف والتصنيف لغة جعل الشيء اصلا - [00:29:28](#)

متميزة. جعل الشيء اصنافا متميزة. اي بعضها عن بعض. يعني متميزة بعضها عن بعض ميز هذا عندك. فمؤلف الكتاب مثلا اذا صنف ما وجه التصنيف؟ نقول وقع فيه الافراد والتمييز. فانه - [00:29:58](#)
الذي هو فيه عن غيره. ويفرد كل صنف مما هو فيه عن الآخر. فيفرد المعاملات عن العبادات ويأتي للعبادات يفرد الطهارة يميزها عن الصلاة والصلاة عن الزكاة والزكاة عن الصيام والصيام - [00:30:18](#)

هذا تصنيف هذا تصنيف واصطلاحا وضع الفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوص الفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة. واما التأليف الذي هو رديف له فينظر فيه بمعنى اخر وهو وجود - [00:30:38](#)
المناسبة. لانه في اللغة تأليف اللغة وضع شيء على شيء على وجه بينهما الفة ومناسبة. الفة لذلك هو خص من من التركيب مطلقا. واصطلاحا وضع الفاظ مخصوصة على الفاظ مخصوصة. اذا وصنف القائمة - [00:30:58](#)

الاسفار صنف بمعنى انه ميزوا اسباب النزول عن غيرها بمصنفات الاسفار بكسر فسكون وهو الكتاب الكبير. الكتاب الكبير. قال في القاموس او جزء من اجزاء التوراة. يعني يطلق على هذا وثابت. سفر ولذلك يجمع على اسفار. حمل على افعال احوال. وصنف - [00:31:18](#)

ائم القائمة جمع امام امام فعال بمعنى مفهوم. بمعنى مفعول. وهو في اللغة المتبع الامام هو المتبع. واصطلاحا من يصح الاقتداء به بان بلغ رتبة الاجتهاد بان بلغ رتبة الاجتهاد. اذا ليس كل شخص يصح ان يطلق عليه بانه امام. كما هو شأن الان - [00:31:48](#)
من لابد ان يكون ممن يصح الاقتداء به وليس كل شخص يصح الاقتداء به؟ بان بلغ الاجتهاد. حينئذ من الخل ان يطلق على بعض اهل البدع. قال في القاموس الامام ما اتم به - [00:32:18](#)

في الرئيس او غيره ما تم به من رئيس نوعين لكن هذا في اللغة لا باعتبار الشرع. اما في الشرع فالامام من يتبع يعني من يقتد به او ويصح الاقتداء به. اما من يؤتم به من رئيس او غيره نقول هذا في اللغة عموما فكل من اهتم ولو كان بامام في الشهر وصار اماما له - [00:32:38](#)

ابليس امام لاتباعه وفرعون امام لاتباعه لاتباعه. وهلم جراء. جمعه امام بلفظ واحد. هكذا قال في القاموس امام مفرد وجمع متحد. ولكن المصنف قال وصنف القائمة. ويقال ائمة اما وائمة وحكم عليهم بالقاموس بانها شاذة. بانها شاذة. ولكن كيف يقال هذا مع قوله تعالى وجعلنا منهم ائمة - [00:32:58](#)

يهدون بامرنا. اذا وهي قراءة سبع ايام. وصنف الائمة الاسفار جمع سفر وهو الكتاب الكبير. صنف الائمة تصنف الائمة الاسبارى اذا جمع من الائمة اعتنوا بهذا العلم وهو اسباب النزول فصنف - [00:33:28](#)

فيه المصنفات العديدة. وهذا يدل على ماذا؟ اذا صنف الائمة الكبار مصنفات في علم ما دل فعلى ماذا؟ دل على اعتنائهم بهذا الفن بهذا العلم حينئذ لا يقال لا طائل تحته. ولذلك صنف علي ابن المدينة شيخ البخاري - [00:33:48](#)

رحمه الله تعالى كتاب من اسباب النزول ومن اشهر ما كتب كتاب الواحد اسباب النزول والى الحافظ ابن حجر رحمه الله كتابا مات عنه المسودة كما قال الصوت رحمه الله تعالى وقد اطلع على جزء منه. وخاتمة هذه المصنفات كتاب السيوطي رحمه الله لباب النقول في اسباب النزول وهو مطبوع وهو - [00:34:08](#)

مطبوع. وصنف الائمة الاسفار. هذي الالف للاطلاق. اطلاق الرواية. فيه الظمير يعود على اسباب النزول وصنف الائمة الاسفار فيه الظمير يعود على ماذا؟ يعود على قولها اسباب النزول المصنف حينئذ لما يأتي بمثل هذه الظمائر ومرجعها قد عنون له في التراجع حينئذ تكون الترجمة داخلية في مضمون الادب - [00:34:28](#)

وهي معتبرة تكون الترجمة داخلية في مضمون الابيات. لانها لو كانت منفصلة لما صح لي الظمير مرجع ولكنه اراد اسباب النزول اراد اسباب النزول وهو قد عنون هذا الباب. فيه - [00:34:58](#)

في سبب النزول جاره مجرور متعلق بقوله صنف صنف فيه الائمة الاسفار. فيمم نحوها استفسارا الالف للاطلاق وقف على المنصوب منه بالالف كمثله ما تكتبه ليختلف. تقول عمرو قد اضاف - [00:35:18](#)

زيدان وخالد صاد الغداة صيدا. ها ما نوع هذه الالف؟ بدل عن التنوين. وقف على المنصوب كمثله ما تكتبه ليختلف. تقول عمرو قد اضاف زيدا مفعول به منصوب وقفت عليه بماذا؟ بالالف. اليس كذلك؟ من تقول ضربت - [00:35:38](#)

السيدة زيدان بالالف. حينئذ نقول الالف هذه ليست للاطلاق. وانما هي بدل عن التنويه. بدل عن التنوين. وهذا عن اللغة المشهورة لغة العرب. وربيعه تقف عليه بالساكن كالجار كالمجرور - [00:36:08](#)

لأنهم اتفقوا مع اللغة المشهورة بالوقف عليه بالسكون. جاء زيد. زيد هذا فاعل مرفوعة فضم ظاهرة مقدر على اخره. حينئذ وقفت عليه بماذا؟ جاء زيد. بالسكون هذا لا اشكال وقفت عليه بالسكون جاء زيد جاء فعل ماض. وزيد فاعل مرفوع. وعلامة رفعه الضمة - [00:36:28](#)

اين الضمة؟ مقدرة لانك ما نطقت بها. دائما الاعراب يتبع الملفوظات لا المرسومات. انتبه لهذا. حينئذ تقول زيد وقفت على بالسكون. حينئذ ثار الاعراب تقديرا. تقول مرفوع وعلامة رفعه ضمة مقدرة على اخره. منعنا من ظهورها اشتغال المحل بسكون - [00:36:58](#)

الوقف مررت بزيد يقال فيه ما قيل في الاول. اتفق العرب كلهم في الوقف هنا على اخر الدال من الرفع والجر بالسكون. بقي حالة النصب. رأيت زيد. هكذا ربيعة. كالمرفوع والمجرور - [00:37:18](#)

رأيت زيد زيد مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة المقدر على اخره. منع من ظهور اشتغال المحارب سكون الوقت جمهور العرب لا يبدلون التنوين الفا. فيقولون ضربت زيدا. الالف هذي بدل - [00:37:38](#)

عن التنوين. بدل عن التنوين. ولذلك يقال مثلا نون ساكنة زائدة تتبع الآخرة لفظا لا خطا. هذا فيه استدراك. لانك تكتب الالف هذي خرجنا نحن لكن نرجع. وضربت زيدا - [00:37:58](#)

اه كتبت الالف فكيف يقال في تعريف التنوين؟ تلحق الآخرة لفظا لا خطاء. صحيح او لا؟ استدراك او لا استدراك؟ نعم السدراك. لكن اجير بانها تتبع الآخرة لفظا لا خطا باعتبار كتابته على الآخر - [00:38:18](#)

وهنا ضربت زيدان انت ما كتبت النون. هذه بدل عن التنوين. والذي كتب التنوين او البدل. البدل ونحن نتكلم عن الاصل او عن البدن عن الاصل اذا لا اعتراض. ها يا نور؟ اذا استفسار نقول هذه - [00:38:38](#)

بدلا عن عن التنوين فيمم نحوها استفسار فيمم كان سائلا يقول اذا عرفت ان الائمة صنفوا الاسفار الكبار فيه اسباب النزول فماذا افعل؟ قال له يمم يعني اقصد. هذا فعل امر. فعل امر - [00:38:58](#)

مينا بمعنى قاصدين. ولذلك اذا قال المصلي امين. في التأمين بطل الصلاة. امين. اللهم ثم استجب لو شدد الميم الميم ها صار معنى البيت الحرام يعني قاصدين بيت الحرام. حينئذ فيمم هذا امر اي يقصد. نحوها اي جهتها. جهة هذه الاسباب - [00:39:18](#)

قرأ كتاب تسأل عنها لان كتب لها ائمة نحوها هنا بمعنى الجهة قصد ومثل جهة جهة ها قصد ومثل جهة مقدار قسم وبعض قاله الاخيار. فيمم نحوها اي نحو هذه الاسرار جهتها استفسارا اي - [00:39:48](#)

على كونك مسفرا فاعربه حاء او مفعولا لاجله اي قصد استفسار قصد استفسار والفسر بفتح وسكون فسكون البيان. وبابه ضرب فسرى يفسر فسر. لان المصدر بكسر بقاء وسكون هذا مقابل للصفر هناك. اسفار جمع سفر. واستفسار - [00:40:08](#)

اخ هذا مأخوذ من استفعال من الفسر. اذا اجتمعت الحروف كلها لكن قدم واخر. استفسار اي قصد استفسار وفسر البيان وبابه ضرب استفسره كذا سأله ان يبينه له ان يفسره له قل ما شئت - [00:40:38](#)

ما فيه يروى عن صحابي رفع وان بغير سند فمنقطع او تابعيه فمرسلون. قسم لك هنا تبعا لصاحب الاصل النقاية سبب النزول اما ان يكون عن صحابي واما ان يكون عن تابعي. لانه كما ذكرناه سابقا لا - [00:40:58](#)

قول الواحد لا يحل القول في اسباب النزول نزول الكتاب الا بالرواية. والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الاسباب وبحثوا عن علمها. وهم الصحابة او من اخذ عن الصحابة وهم التابعون. حينئذ - [00:41:18](#)

سبب النزول اما ان يكون مقولا عن صحابي واما ان يكون منقولا عن تابعي. ما فيه يروى عن صحابي ما هذا اسمه موصول بمعنى الذي يصدق على ماذا؟ يصدق على سبب النزول يعني كأنه قال وسبب نزول - [00:41:38](#)

او سبب النزول الذي يروى عن صحابي بقيد بسند متصل لابد ان يزداد فيه قيد بسند متصل. رفع رفع يعني حكمه الرفع حكمه الرفض. يعني له حكم الرفض. لان المرفوع اما ان يكون حقيقة بان يصلح - [00:41:58](#)

صحابي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما انه لا يصرح واما انه لا يصرح بذكر النبي صلى الله عليه وسلم ويأتي بخبر لا يحتمل الراء مثلا. حينئذ نقول هذا ليس من مجال الرأي ليس له حظ في الفكر - [00:42:28](#)

النظر حينئذ نعطيه حكم الرفع. لان الصحابة لا يذكرون خاصة في الغيبات ونحو ذلك اسباب النزول. لا يذكرون اشياء من تلقاء انفسهم بل لابد ان يقفوا عليها من حال النبي صلى الله عليه وسلم. حينئذ اذا اسقطوا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حكمنا عليه بكونه مرفوعا - [00:42:48](#)

لكن بشرط ان يتصل السند مثلا من البخاري الى الى ابن عباس رضي الله تعالى عنه مثلا. وان يكون صحيحا. ما يعني وسبب النزول الذي يروى عن صحابي رفع يعني حكمه الرفع. ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة - [00:43:08](#)

وحكمنا عليه بانه بان له حكم الرفع. لان النبي صلى الله عليه وسلم لا بد وان يكون طرفا في التنزيل لان العلاقة هنا بين الاية وسبب النزول. اذا له ارتباط بالمنزل عليه او لا؟ له ارتباط. اذا لا بد وان - [00:43:28](#)

اما لفظا واما تقديرا. اما لفظا واما تقديرا. لا بد وان يذكر النبي صلى الله عليه وسلم لانه طرف في التنزيل. رفع اي حكمه الرفع. فهو مقبول حينئذ بشرط ماذا؟ صحة السلام. فله حكم الرفع - [00:43:48](#)

يعني حكم الحديث المرفوع للموقوف. وما اضيف للنبي المرفوع له من تابع. وما اضيف سبيل مرفوع لو من تابع. هذا كما سيأتي او تابع. نعم. ولا يكون موقوفا. لماذا؟ لماذا - [00:44:08](#)

اعطيناه حكم الرفع قالوا لانه لا مجال ولا مدخل للرأي والاجتهاد في اسباب النزول فلا بد حينئذ من من النقل تبعد كل البعد ان يكون الصحابي قد قال ذلك من تلقاء نفسه. من تلقاء نفسه. فكل ما ثبت عن صحابي - [00:44:28](#)

بسند متصل صحيح ولا مجال له. يعني الرأي فيه حينئذ نقول حكمه حكم الرق. كأنه حديث مرفوع. وما اتى ومثله بالرعي لا يقال اذ عن سالف ما حملة. هذا حكمه حكم الرفع. وليعطى في الصواب وليعطى حكم الرفع في الصواب نحوه من - [00:44:48](#)

من صحابي كذا امرنا الى ان قال وما اتى ومثله لا ومثله بالرأي لا يقال. وما اتى ومثله بالرأي لا يقال اذ عن سالف محمل يعني ما حمل عن بني اسرائيل. وهكذا تفسير ما قد صحب في - [00:45:08](#)

بالنزول وهكذا يعني مثله في حكم الرفع تفسير ما قد صحب في سبب النزول. فاذا ثبت ان الصحابي قد نص على كون هذه القصة سببا لنزول الآية فحين اذ نعطيه حكم الحديث المرفوع. حكم الحديث المرفوع - [00:45:28](#)

ما فيه يروى عن صحابي رفع. وان بغير سند فمنقطع. لذلك اشترطنا في الاول ما هذا صحة السند الاتصال بسند متصل. بسند متصل. قوله وان بغير سند. يعني السبب الذي روي عن صحابي بغير سند متصل فحكمه انه منقطع. فمنقطع يعني فهو منقطع. الفاء وقع في جواب - [00:45:48](#)

وفعل شرط محذوف معلوم من السامر وان روي يعني السبب الذي روي عن الصحابي بغير سند من غير سند سند وحكاية الرجال والسند الاخبار عن طريق متنك الاسناد لدى فريقه. بغير سند متصل فما حكمه - [00:46:18](#)

فهو منقطع. منقطع هذا الخبر مبتدأ محذوف. والفاء وقع في جواب الشرط فهو منقطع. اي فهذا المروي عن الصحابي حكم انه منقطع ولا يعطى حكم حكم الرفع. حينئذ يكون صحيحا او ضعيفا. يكون ضعيفا. يكون ضعيفا - [00:46:38](#)

او تابعي هذا النوع الثاني او تابعي او قد عطف على صحابي بسكون لياء او تابعي عن صحابي او تابعي ولكن سكن لاجل الوزن بسكون اللياء من اجل الوزن هذا معطوف على الصحابي - [00:46:58](#)

ايوة السبب الذي روي بسند متصل عن تابعي فمرسل. كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير. لو ذكروا قصة فقالوا فانزل الله. هل ادركوه؟ او قال نزلت هذه الآية في قصة كذا - [00:47:18](#)

والقائل هو سعيد بن الجبير ما حكمه؟ مرسل لماذا لانه اسقط الصحابي. لو علمنا انه اسقط الصحابي قطعنا لما كان ظعيفا. لكنه اسقط راوي لم يسنده الى الصحابي. لم يسنده الى الى الصحابي. فاحتمل حينئذ ان يكون اخذه عن صحابي او عن غيره - [00:47:38](#)

وقع الاحتمال توقف فيه. وان لو قطع بان الساقط هو صحابي. حينئذ لا يشفع لان الساقط صار ماذا؟ مبهم. والمبهم اذا كان حينئذ الله لا يطعن في السند من جهته وهم عدول كلهم لا يشتبه النووي اجمع من يعتد به. او تابع - [00:48:08](#)

يعني فمرسل او روي السبب الذي او السبب الذي روي عن تابعي فمرسل يعني فحكمه له مرسى لانه سقط فيه راو يحتمل انه الصحابي. فان كان بلا سند فحينئذ يصير مردودا - [00:48:28](#)

يصير مردودا لانه منقطع. وشرط قبوله صحة السند. صحة السند. زاد بعضهم لانه المرسل والمرسل هذا فيه خلاف عند اهل العلم هل هو مقبول مطلقا او فيه تفصيل؟ هذا اذا كان عن الصحابي ومثله التابعي المرسل مرفوع بالتابعي - [00:48:48](#)

او بكبر او سخط راو قد حقه شهرها الاول. يعني المرسل مرفوع التابع مطلقا سواء كان كبيرا او او صغيرا. اشهرها اول ثم الحجة ثم الحجة به رأى الائمة الثلاثة. ورده الاقوى. ورده الاقوى. اذا فيه خلاف في - [00:49:08](#)

في خلاف وبعضهم يقيد بشروط كالشافعي رحمه الله تعالى فمنها ما ذكره السيوطي انه يقيد يقبل مرسل التابعي في سبب النزول اذا كان بسند صحيح اذا اعتضد بمرسل اخر. اذا اعتضد بمرسل اخر. او كان من - [00:49:28](#)

ائمة المفسرين الذين غلب نقلهم عن الصحابة. او اعتضد بمتصل اخر ولو ضعيفا ولو ولو ضعيفة. قالوا في هذه الاحوال الثلاثة المرسل حينئذ يكون صحيحا ويكون مقبولا. او يقبل ولو لم يصح. او - [00:49:48](#)

فمرسل يعني فحكمه انه مرسل. لانه الذي سقط فيه ما يحتمل انه صحابي. قال الحاكم رحمه الله تعالى في علوم الحديث اذا اخبر الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عن اية من القرآن انها نزلت - [00:50:08](#)

في كذا فانه حديث مسند. حديث مسند كانه مرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم. بل له حكم الرفع. ومشى قال هذا ابن الصلاح وغيره ومثله بما اخرجه مسلم عن جابر رضي الله تعالى عنه قال كانت اليهود تقول من اتى امرأتي - [00:50:28](#)

من دبرها لا في قبورها جاء الولد احوى. فانزل الله نساكم حرف الماء. هنا حكاية النزول من من جابر جابر يقول كانت اليهود تقول كذا وكذا فانزل الله نساكم حرف لكم نقول هذا له حكم الرفع له - [00:50:48](#)

حكم الرفض. قال شيخ الاسلام رحمه الله قولهم نزلت هذه الآية في كذا نزلت هذه الآية في كذا يرد به تارة سبب النزول. ويراد به تارة ان ذلك داخل في الآية. بمعنى انه - [00:51:08](#)

ليس كل ما حكى انه سبب نزول اية يكون نصا صريحا. بل الصيغ التي بها سبب النزول نوعان. صيغة صريحة وصيغة محتملة. يعني تفيد السببية على جهة الاحتمال على جهة الاحتمال. اذا صيغة او صيغ سبب النزول اما تكون نصا صريحا في السببية. واما ان -

00:51:28

تكون محتملة. النص نحو ماذا؟ نحو قول الراوي كالحصاني مثلا سبب نزول هذه الاية كذا. سبب نزول هذه الاية كذا. حينئذ تعلم ان هذا نص او اذا اتى بفاء التعقيبىة يعني تدل على ان ما بعد الفاء نزل عقب ما قبله. اذا اتى بالفاء - 00:51:58

حصل كيت وكيت فانزل الله. اتى بالفاء. نقول هذا نص فيه في السببية. اذا هاتان صريحتان وتكون محتملا السببية ولما تضمنته الاية من الاحكام الذي نص عليها شخصنا ابن تيمية السابق اذا قال - 00:52:28

نزلت هذه الاية في كذا. نزلت هذه الاية في كذا هذا لا يؤخذ منه ان هذه الاية سبب نزولها هي هذه القصة وهذا سؤال وانما هذه الاية تتضمن هذه هي القصة كما اذا قيل نزلت آيات اللعان في عويمنة - 00:52:48

عجلان نقول الاخر انها نزلت في هلال ابن امية لكنها تشمل ماذا؟ تشمل عويمنة العزلاني فحين اذ نقول نزلت الاية في عوين هل معنى ذلك ان قصة عوامر هي سبب النزول؟ جوابنا. وانما هذه القصة تضمنتها تلك - 00:53:08

وتكون محتملة اذا قال الراوي نزلت هذه الاية في كذا او قال احسبوا هذه الاية نزلت في كذا احسبوا اظن هذا واضح صريح. اذا عندنا صيغتان صريحتان وصيغتان محتملتان. ولذلك قال شيخ الاسلام هنا قولهم يعني بعض - 00:53:28

الصحابة والتابعين نزلت هذه الاية في كذا يراد به تارة يراد به تارة النزول ويراد به تارة اخرى ان ذلك داخل في الاية وان لم يكن السبب. كما تقول عنا بهذه الاية كذا - 00:53:48

عانى بهذه الاية كذا. حينئذ نقول هذا لا يكون سببا او حكاية لسبب النزول. ما فيه يروى وعن صحابي رفع وان بغير سند فمقطع او تابعي فمرسل. فمرسل اذا قول الصحابي - 00:54:08

حصل كيت وكيت جوالا حصل كيت وكيت فانزل الله او فنزل قوله تعال قل هذا حكاية صريحة لي ان هذه القصة سبب لي للنزول. لكن ذكروا مسألة وهي ما يجري مجرى التفسير قول - 00:54:28

الصحابي نزلت هذه الاية في كذا. نزلت هذه الاية في كذا. هل هذا نص في السببية؟ ليس نص في انما محتمل تارة يراد به سبب النزول وتارة يراد به ان هذه القصة تضمنتها احكام تلك الاية. فحينئذ ورد - 00:54:48

او وردت مسألة على هذا التعبير من الصحابي. قول الصحابي نزلت هذه الاية في كذا. هل يجري مجرى المسند كما لو السبب الذي انزلت لاجله. او يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند - 00:55:08

اذا قال الصحابي نزلت هذه الاية في كذا قلنا يحتمل السببية ويحتمل ماذا؟ ان هذه الاية تضمنت حكم هذه القصة. هل هذا من قبيل التفسير او لا؟ من قبيل التفسير. هل يحكم بكونه تفسيراً مرفوعاً او لا - 00:55:28

متصل مسند للنبي صلى الله عليه وسلم او لا فيه خلاف. فيه فيه خلاف. فالبخاري رحمه الله يدخله في المسند وغيره لا يدخله فيه. البخاري رحمه الله يدخله في المسند وغيره لا يدخله فيه. ولكن العشرة - 00:55:48

انه يعتبر او يجري مجرى التفسير فقط. ويقول من قول الصحابي ولا يخون حكمه حكم المسلم لماذا؟ لانه يحتمل انه من قبيل الرأي والاجتهاد ومعلوم ان القاعدة ان قول الصحابي اذا احتمل - 00:56:08

الرأي والاجتهاد لا يعطى حكم لا يعطى حكم الرفع. وهذا مثله هذا مثله. ولذلك بخلاف ما اذا ذكر سببا نزلت عقبه فالنوم كله الى اخره. ولهذا قال الزركشي قد عرف من عادة الصحابة والتابعين - 00:56:28

ان احدهم اذا قال نزلت هذه الاية في كذا فانه يريد بذلك انها تتضمن هذا الحكم. لان هذا كان السبب في نزولها فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالاية لا من جنس النقل بما وقع كل هذا تقرير لمسألة عامة وهي - 00:56:48

هي اذا قال الصحابي نزلت هذه الاية في كذا. هل لها حكم الرفع بانها تحمل على حكاية سبب النزول ما حكم الرفع كما ذكر هنا؟ او تجري مجرى التفسير؟ نقول اذا كان مما لا قبيل له بالرأي يعطى حكم الرفع لانه سبب نزول - 00:57:08

والا فيعطى حكم الوقف يعني التفسير على على الصحابي. وصحة اشياكمال افكه من قصته يذكر بعض الامثلة على ايات وردت على اسباب نزول. نمرها سريعا. وصحتي صحتي ايش هذه التاء؟ التأنيث. طيب - [00:57:28](#)

مكسورة. للوازن وصحته تاء التأنيث للوزن. كيف تعربون صحتي؟ التاء تاء تنين حرف مبني على السكون. المقدر منع من ظهور اشتغال المحل بحركة الروي. تهاوي التأنيث حرف مبني على السكون. اين هو؟ المقدر. منعا من ظهور اشتغال المحل بحركة الروي. بكسر التاء بالروي - [00:57:48](#)

فمرسل وصحة اشياء اشياء اشياء اين الهمزة؟ حذفت حذفت الوزن اذا قصر اللفظ من اجل الوزن. وذلك كما ثبت لافكه من قصة. وذلك وصحتي اشياء صحة اشياء دفاعي مرفوع ورفعته ظمة ظاهرة على الهمزة المحذوفة للوزن هكذا تقول - [00:58:18](#)

اشياء فاعل مرفوع ورفعته ضمة ظاهرة على الهمزة المحذوفة من اجل الوزن كمال افكه كمال افكه يعني كما ثبت لافكه افك هذا مصدر مصدر ماذا؟ افك وعلموا والمصدر حينئذ يكون افكا وهو الكذب لافكيم يعني كذبهم اي المنافقين ظمير - [00:58:48](#)

اعود على المنافقين من قصة من هذي بيانية لما الذي افكوه نقول ماذا؟ من قصة من؟ عائشة رضي الله تعالى عنها وسبب النزول هذا مشهور كما في الصحيحين وغيرهما. اذا ان الذين - [00:59:18](#)

بالافك الى اخر عشر ايات نقول هذا قرآن ابتدائي او سبب سببي والقصة معروفة مشهورة كما يعني كما ثبت لافك المنافقين من قصة والتعبي بالجر عطفًا على ها على افكه - [00:59:38](#)

والساعيين هذا بالجل عطفًا على على افكه. اي وكما ثبت للسعي من القصة من القصة والسبب. والسبب ذكرناه قبل قليل. حديث الصحيحين عائشة رضي الله تعالى عنها كان الانصار قبل ان يسلموا يهلون - [00:59:58](#)

الطاغية وكان من اهل لها يتخرج ان يتطوف او يطوف بالصفة والمروة فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله وعليشان فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة الى قوله فلا جناح. والحجاب من اياته والحجاب - [01:00:18](#)

من اياته من اياته هذا جار مجرور متعلق محذوب ببيع للحجاب وان شئت اقول حائط والاصل من ايات الحجاب. من ايات الحجاب. فحصل تقديم تأخير. والحجاب من ايات. اصل ايات الحجاب. اليس كذلك؟ وايات الحجاب. فقدم واخر وفصل من اجل يعني الوزن ونحوه - [01:00:38](#)

ويصح باظهار منك مدخول خاتم وحديد وخاتم من حديد يجوز هذا وذاك. من اياته اي كما ثبت لايات الحجاب من سبب من سبب خلف المقام الامر للصلاة خلفه هذا متعلق بالصلاة. هذا متعلق بالصلاة - [01:01:08](#)

وهو مضاف المقام مضاف اليه. الامر هذا معطوف على بافكه. معطوف على افكه اي كما ثبت للامر بالصلاة خلف المقام من قصة وسبب من قصة وسبب والحجاب من اياته المراد بها قوله تعالى واذا سألتهم - [01:01:28](#)

متاعا فاسألوهن من وراء حجاب. وخلف المقام الامر بالصلاة هاتان او هذان موضعان من موافقات عمر رضي الله تعالى عنه. ولذلك دليلها واحد. في البخاري عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال عمر - [01:01:48](#)

رضي الله تعالى عنه وافقت ربي في ثلاث هي اكثر من ثلاث والعدد لا مفهوم له هنا وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم. لو اتخذنا مقام ابراهيم مصلى فنزل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. اذا هو هذا سبب - [01:02:08](#)

النزول وقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسائك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان ان يحتجن فنزلت اية الحجاب. التي ذكرناها سابقا. واجتمع على رسول الله نساؤه في الغيرة فقلت لهن عسى - [01:02:28](#)

ان طلقن ان يبدله الآية فنزلت كما هي. هذي ثلاث موافقات لعمر رضي الله تعالى عنه. اذا قوله صحة اشيك ما لافكه من قصتي والسعي والحجاب من اياته خلف المقام الامن بالصلاة هذا مراد بها امثلة لايات - [01:02:48](#)

سببية يعني لها سبب نزول. ثم قال النوع الحادي عشر اول ما نزل. اول ما نزل. والمراد الاولى هنا المطلقة. يعني الذي لم يسبقه قرآن. ليس اول ما نزل في ايات القتال اول - [01:03:08](#)

اول ما نزل في ايات مثلا بيان المنافقين وفضحهم لا المراد اول ما نزل من القرآن وكانت الاولى مطلقة حيث لم يسبق ان نزل قرآن

قبل تلك الايات. النوع الحادي عشرة اول ما نزل من القرآن مطلقا. اقرأ - [01:03:28](#)

على الاصح فالمدثر اوله. والعكس قوم يكفروا اوله التطفيف ثم البقرة قيل بالعكس بدار الهجرة. اقرأ على الاصح اقرأ على الاصح.

اوله اقرأ هذا مراد به الحكاية. مرادا به الحكاية. وهو خبر مقدم. اوله - [01:03:48](#)

هذا مبتدأ مؤخر. فالتركيب حينئذ اوله اي اول القرآن نزولا مطلقا. اقرأ على الاصح على القول الاصح فنفهم بقوله على الاصح ان ثم

اقوالا اخر ولذلك اكثر ما حكى من اول - [01:04:18](#)

ما نزل من القرآن مطلقا اربعة اقوال. اقرأ والمراد بها صدرها. والمدثر والمراد بها صدرها خمس ايات. وقيل الى البسملة وقيل الفاتحة.

ولما كان القول الثاني الثالث الفاتحة ضعيفا. والبسملة ايضا قول ضعيف - [01:04:38](#)

حينئذ ذكر المصنف قولين فقط مختصر عليهما واختصر عليهما وصحح الاول وذكر الثاني من باب ماذا؟ العلم بالشيء. اقرأ على

الاصح اوله يعني اول ما نزل من القرآن على النبي صلى الله عليه واله وسلم - [01:04:58](#)

اولية مطلقة بحيث لم يسبقه شيء البتة اقرأ على القول الاصح على القول الاصح وهو قول الاكثر من اهل العلم وهو الصحيح. وهو

المرجح في ظاهر السنة. لما في الصحيحين من حديث عائشة - [01:05:18](#)

حديث بدء الوحي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها الحديث الطويل في البخاري في اوله لما قالت جاءه الحق وهو في غار حراء

فجاءه الملك فقال اقرأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقاري فذكرت الحديث وفيه ثم قال اقرأ - [01:05:38](#)

ربك الذي خلق لقوله علم الانسان ما لم يعلم. علم الانسان ما لم يعلم. حينئذ اذا اطلق القول اقرأ اول ما نزل حينئذ نحمله على ماذا؟

على صدر اقرأ خمس الايات الاول ليست على السورة كلها. وانما على على اولها - [01:05:58](#)

اقرأ على الاصح. فالمدثر فالمدثر. الفاء هذه عاطفة. واراد به الترتيب. اراد وهل هو ترتيب النزول او ترتيب الاقوال يحتمل يحتمل

اقرأ على الاصح فالمدثر فالمدثر بعده يعني بعده يقرأ. اوفى القول الاخر الذي يقابل الاصح المدثر. يحتمل هذا. فحين اذا قيل

فالمدثر - [01:06:18](#)

فسروا بعده يعني في النزول يكون قد تضمن ماذا؟ ردا على من قال بان المدثر هي اول ما نزل واثبت بان اقرأ هي اول ما نزل. وان

المدثر بعده. بعده. ولذلك نبى باقرأ - [01:06:58](#)

وارسل بي المدثر. حصلت النبوة بقرة. وحصلت النبوة بالمدثر مدثر بعده. هذا اذا جعلناها ماذا؟ في النزول. واذا جعلنا الترتيب هنا

للاقوال يعني فالقول الثاني المدثر هي اول ما نزل. هي اول ما نزل. لكن قوله اوله حكاية للمبتدأ بعد القولين - [01:07:18](#)

قد يفهم منه ان المراد حكاية القولين. كانه قال اقرأ على الاصح اوله. فالمدثر اوله. اذا حكم ماذا؟ حكى قولين حكى القولين. والعكس

سيأتي دليل المدثر. والعكس قوم يكفروا العكس. العكس - [01:07:48](#)

هنا المراد به العكس اللغوي وهو المخالف لا العكس الاصطلاح المنطق. العكس قلب جزئي القضية الى نقول هناك سلاح المناطق.

والمراد به هنا العكس اللغوي. يعني خلافه والعكس يعني خلاف القول السابق قوم - [01:08:08](#)

قوم يكفروا. يعني قوم كثير عددهم. قوم كثير عددهم. والعكس قوم يكثرون يعني وهو ان المدثر نزلت اولاً ثم اقرأ قوم

يكثرون القائلون بهذا القول قوم كثر. لا يحصررون. فحينئذ اختار القول الاول كثيررون. واختار القول - [01:08:28](#)

كثيرون ايظا حينئذ نحتاج الى ماذا؟ الى الدليل الفاصل. الى الدليل الفاصل. اذا قيل اول ما نزل اقرأ والمدثر تاليته. لزمن ذلك من

ترجيح لا اقرأ هي اول لزمن ذلك ان يكون - [01:08:58](#)

مدثر تالية. وقيل العكس المدثر اول ما نزل. حينئذ يلزم ماذا؟ ان اقرأ نزلت شال ان اقرأ نزلت ثاني. ما الدليل على ان المدثر هي

الاول؟ حكينا الدليل على ان اقرأ هي الاول على الصحيح في حديث عائشة - [01:09:18](#)

هاي في بدء الوحي. اما سورة اقرأ ففي الصحيحين ايضا عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال سألت جابر بن عبد الله اي القرآن انزل

قبل؟ اي القرآن انزل قبله؟ قال يا ايها المدثر هذا قول - [01:09:38](#)

الصحابي جابر قلت يعني ايه؟ ابو سلمة قلت او اقرأ باسم ربك. او اقرأ باسم ربك قال احديثكم بما حدثنا رسول الله صلى الله عليه

01:09:58 - وسلم انه قال اني جاورت بحراء

فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت الوادي فتوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي ثم نظرت الى السماء فاذا هو يعني جبريل فاخذتني رجفة فاتيت خديجة فامرتهم فدثروني فانزل الله - 01:10:18

اللہ تعالیٰ یا ایہا المدثر رقم فائدر۔ ہذا دلیل علیٰ ماذا؟ علیٰ ان المدثر ہی اول منہج الیس کذلک؟ لما اورد علیہ اذا جابر یعلم ان ثم قولاً بان اقرأ نزلت اولاً لان ابا - 01:10:38

لما قال له اي القرآن انزل قبله؟ قال يعي المثير. قال او اقرأ باسم ربك اذا عنده علم. عنده علم لو لم يذكر هذا قلنا ذاك مقدم على هذا من علم او حفظ حجة على من لم يحفظ. لكن هنا ذكر ان القول بان اقرأ هي اول ما نزل. قال - 01:10:58

الفصل احدثكم بما حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم. حينئذ بماذا نجيب؟ اجاب قائلون بان اقرأ هي الاصح في النزول اولا
بحديث الصحيحين ايضا. الله اكبر. عن ابي سلمة عن جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:11:18

وهو يحدث عن فترة الوحي لان الوحي بعد ان نزع النبي في بعض حراء فترى قطع ثم نزل نزل فأتى بالمدثر فكانت المدثر اول ما نزل بعد فترة الوحي ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:11:38

يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه فبينما انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض. فرجعت فقلت زملوني زملوني - 01:11:58

فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر قنفعا قوله فاذا الملك الذي جاءني بحراء في الحديث هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الملك الذي جاءني بحراء يدل على ماذا؟ على ان المدثر مسبوقه بوحى. وهى ما - 01:12:18

تضمنه حديث عائشة رضي الله تعالى في بدء الوحي. فقولهُ الملك الذي جاءني بحراء دال على ان هذه القصة عن قصة حراء التي نزل فيها اقرأ باسم ربك. ولذلك ترجح ماذا؟ ان اول ما نزل مطلقا هو - 01:12:38

اقرأ باسم ربك. وقول جابر اي القرآن نزل قبله؟ نقول هذا اولية نسبية اضافة. نجعلها اولية لا بأس لكنها نسبية اضافة. بالنسبة الى ماذا؟ الى فتور الوحي. يعنى انقطاع الوحي. اول ما نزل بعد انقطاع - 01:12:58

الوحي المدثر. نقول هذا كلام سليم. صحيح. لكن اول ما نزل مطلقا يا المدثر نقول فيه نبأ. والصواب؟ الاواب اوله التطفيث ثم البقرة. وقيل بالعكس بدار الهجرة. اوله بدال الهجرة التطفيث. اوله اى اول القرآن نزولا. بدار الهجرة - 01:13:18

المدينة النبوية متعلق بقوله اوله جار مجرور متعلق بقوله اوله. اذا هذا حديث في ماذا؟ مقيد بان اول ما نزل بالمدينة النبوية ما هو؟
 قيل المطففون. ويل للمطففين. وقيل سورة البقرة سورة البقرة. وهنا اشكال. لكن اريده منكم. الى - 01:13:48

قوله اوله تطفيف ثم البقرة. اريد الاشكال الذي فى ذهنه نعم التطفيف هذى مكبة او مدينة هل عدها هناك من المدنى التسع

والعشرين؟ لا لم يذكرها فدل على ماذا؟ على انها مكية وليست بمدينية فكيف يذكرها هنا؟ هذا اشكال محل نعم - 01:14:18

اقرأ على الاصح فالمدثر اوله. حينئذ جزم هناك بانها اثره هي الاصح. لان اول ما نزل مطلقا من القرآن اقرأ. ثم اول ما نزل بالمدينة

المطففون ثم يذكر المطففين لانها مينا المكي هذا تعارض هذا تعارض. اوله اي اول ما نزل بالمدينة. التطفيف - 01:14:48

وسبق انه اعددها من المدني. قال البلقيني اذا هو سار على قول لكن الاشكال عندي من جهة اختيار الناظم نفسه. هناك لم يعددها. كان الاولى هنا من اجل ان يتفق اختياره هناك وهنا ان يضطرب. والا هو - 01:15:18

ثم قول بان المطففين مدنية وليست مكية. هناك قول لكن هو لم يذكر هذا. لم يجعلها مدنية بل جعلها مكية. حينئذ يناسب ان يختار

البقرة هي اول ما نزل بل حكى الاتفاق عليه كما سيأتي. قال البلقيني رحمه الله واول سورة نزلت بالمدينة ويل - 01:15:38

للمطففين في قول علي بن الحسين في قول علي بن الحسين اذا هذا قول مقيد ليس على اطلاقه بل ان المطففين مكية وليست

01:15:58 - بمدينة. تم رواية او قول لعلی بن حسین بانها مدنية وبانها اول

ما ما نزل بالمدينة. اوله التطفيف ثم البقرة ثم البقرة. هذا قاله عكرمة بان البقرة تالية لى المطففين. روى البيهقى فى الدلائل عن ابن

عباس رضی اللہ تعالیٰ عنہما۔ اول ما نزل - 01:16:18

ابي المدينة ويل للمطففين ثم البقرة. اول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين ثم البقرة لكن هذا لم يثبت عن ابن عباس. ولذلك قال ابن حجر رحمه الله في الفتح واتفقوا على ان سورة البقرة اول سورة - [01:16:38](#)

واتفقوا على ان سورة البقرة اول سورة نزلت بالمدينة. اتفقوا على ان سورة البقرة اول سورة نزلت بالمدينة. ولذلك نقول اول ما نزل بالمدينة هي سورة البقرة. واما المطففون فهذه مكة على - [01:16:58](#)

قول الجمهور اوله التطفيف ثم البقرة تطفيف هكذا وردت هي ها سورة التطفيف. على كل بعض يتجوز في حكاية اسماء السور وسورة المنافقون هذا على الحكاية يجوز. ويقول سورة المنافقين سورة المنافقون وسورة المنافقين - [01:17:18](#)

سورة المنافقون منافقون هذا مضاف اليه. وهو مجرور فكيف رفعه؟ قل على الحكاية. سورة المؤمنين. سورة المؤمنون يجوز الوجهان والحكاية اولى. الحكاية اولى. اوله التطفيف ثم البقرة وقيل بالعكس يعني البقرة ثم التطفيف وهذا قول آا منقول عن عكرمة. بدل الهجرة بدال الهجرة. وقيل بالعكس يعني الاول البقرة ثم - [01:17:48](#)

التطفيف لكن ذكر ابن حجر الاتفاق على ان البقرة هي هي الاول. وقيل بالعكس بدار الهجرة وقيل بالعكس وقيل بالعكس بالعكس شرابه مقول القوم يصح ان يكون مقول القول على الحكاية يصح ان يكون مقول - [01:18:18](#)

القول على الحكم. بالعكس اي بخلاف ما سبق ان البقرة هي اولها ثم التصفيف. النوع الثاني عشر اخر ما نزل. وهو مقابل القول النوع الحادي عشر اول ما نزل اخر ما نزل لكن هل ينبغي عليه؟ فائدة من معرفة اول ما نزل اخر - [01:18:38](#)

ونزل ناسخ ومنسخ يحتمل يحتمل لان الآخر متأخر وذلك اول وذلك اول ويكون ما تضمنته الايات في اخر ما نزل اخذ ما يذكر من الاحكام حينئذ فيه فوائد. ولو لم يكن الا ان متعلقه القرآن الكريم لك. كل علم يتعلق بالقرآن الكريم لابد - [01:18:58](#)

من فائدة لكن المقصود هنا من جهة الاحكام من جهة الاحكام الشرعية من تحليل وتحريم مناسق ومنسق والا كل علم يتعلق بالقرآن لابد من من فائدة. النوع الثاني عشر اخر ما نزل. وهذا ايضا فيه خلاف طويل عريض. وليس فيها حديث - [01:19:28](#)

مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم. حينئذ نحمل كل الاقوال الواردة عن الصحابة انها من اجتهاد الصحابة. واذا كانت من الاجتهاد حينئذ لا من بينها لا تنافي بينها. كل منهم يحكي ما سمعه اخر ما نزل. يمكن او لا - [01:19:48](#)

كل من سمع قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بشهرين او ثلاث ثم ذهب ولم يلتقي يقول اخر ما نزل عنه كيت وكيت احكي ماذا؟ يحكي حاله مع سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم. فيأتي اخر يقول اخر ما نزل كيت وكيت. حينئذ ماذا؟ يحكي ما سمعه هو من حال - [01:20:08](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فلا تنام فلا تنام. ولذلك القطع باخر ما نزل هذا فيه نوع نوع وصعوبة لكثرة الاقوال وصحتها. النوع الثاني عشر اخر ما نزل واية الاخيرة قيل الربا ايضا وقيل غيره. واية الكلالة كلاله - [01:20:28](#)

الى والد له ولا ولد. واية الكلال ذكرنا انها في موضعين من سورة النساء. الاولى الاخرية الاولى هذه قلنا شتوية. والاخرة الاخرية هذه صيفية. كذلك واية الكلالة الاخيرة. ماذا يقصد الاخيرة هنا؟ الاخيرة. او الاخيرة في - [01:20:48](#)

نزول يحتمل واية الكلالة الاخيرة. هل يريد ان يخص اية كلال بكونه الاخيرة احترازا من الاولى فحينئذ ما الذي يحكم بكون اية الكلالة الاخيرة هي اخر ما نزل عنوان الترجمة احسنت. حينئذ لو حمل قوله واية الكنانة الاخيرة احترازا عن الاولى بان هي اخر ما نزل - [01:21:18](#)

حينئذ نأخذ الحكم عليها بكونها اخر ما نزل من الترجمة. لاني بدأت معكم بان الترجمة داخله في ماذا في مضمون الايات. في مضمون الايات. فصنف القائمة الاسفارها فيه قلنا الظهير ارجع الى ماذا - [01:21:48](#)

الى الترجمة اذا مضمون الترجمة داخل ومعتبر عند الناظم في الايات. هنا واية الكلالة الاخيرة بمعنى التي في اخر سورة احترازا من الاولى بانها اخر ما نزلنا ناخذ من من الترجمة. ولو جعل الاخير بان الاخير في - [01:22:08](#)

حينئذ لابد من صفة محذوفة واية الكلالة التي في اخر النساء او الاخرية اول شيء تقول الصيفية احترازا من الاولى لانه ليست صيفية شتوية واية الكلالة الصيفية اخيرة في النزول صار الاخيرة هذا خبرا عن المبتدأ. وعلى الاول يصير ماذا؟ يصير صفته. يجوز

الوجهان ولا مانع. لك ان تحمل هذا - 01:22:28

او ذاك واية الكلالة الاخيرة روى الشيخان عن البراء بن عازم رضي الله تعالى عنه انه قال اخر اية نزلت تونك قل الله يفتيكم في الكلالة. اخر اية نزلت في رأي البراء بن عازم يستفتونك. قل الله - 01:22:58

او يفتيكم في الكلام الى اخر الاية. واخر سورة نزلت براءة. اخر سور هذا كلام متم لقول البراء اخر اية نزلت يستفتونك. واخر سورة نزلت براءة. حينئذ قسم لك اخر ما نزل اما ان يكون اية واما ان يكون سورة بكاملها. فاخر ما نزل من الايات اية الكلالة الصيفية. واخر ما ندري - 01:23:18

من السور براءة. وقيل الربا قيل الربا قيل بصيغة التضعيف. حينئذ يرجح المصنف ماذا الاول بان اية الكلام صيفية هي الاخيرة. وقيل الربا على اسقاط حرف العطف. وقيل بالواو لكن اسقطه لضيق النظم وقيل الربا يعني - 01:23:48

الربا اخرج ابو عبيد عن ابن شهاب قال اخر القرآن عهدا بي عرش اية الربا واية الدين اية الربا واية الدين. واخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - 01:24:08

ثم قال اخر اية نزلت اية الربا. اية الربا ما هي اية الربا هذه؟ ذكر عن عمر مثله. ان اخر اية نزلت اية الربا ما هي؟ التي في البقرة او في ال عمران؟ المشهورة - 01:24:28

التي في اخر البقرة الذين يأكلون الربا. هذا هو المشهور. لكن السوداني رحمه الله في التحفيل لما اورد اثر عمر لما اورد اثر عمر وهو ماذا؟ قال والمراد بها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا - 01:24:48

اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا. هذه في البقرة ليست في ال عمران. اي في البقرة. قال المراد بها هذه. والمشهورة انها من اول الاية الذين يأكلون الربا الى اخر آيات الربا فتكون داخله في في الاولى. وعند النسائي عن ابن عباس - 01:25:08

ان اخر اية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله. وهذه تابعة للآيات السابقة. اذا لا تنافي تكون ماذا؟ نزلت دفعة واحدة او دفعة واحدة. من اول الذين يأكلون الى قوله واتقوا. مع اية - 01:25:28

حينئذ هذا حكى بعض ما نزل والاخر حكى بعض ما نزل. وروى الحاكم في المستدرک عن ابي بن كعب قال اخر اية نزلت لقد جاءكم رسول من انفسكم. وروى مسلم عن ابن عباس اخر ما نزل سورة اذا جاء نصر الله والفتح - 01:25:48

قال السيوطي رحمه الله في الاتقان وفي التحبير ولا منافاة عندي بين هذه الروايات. يعني بين اية الدين واية الربا والتقوى. لماذا؟ لان الظاهر انها نزلت دفعة واحدة. كترتيبها في المصحف. ولانها في قصة واحدة. فاخبر كل عن بعض ما نزل بانه اخر - 01:26:08

وذلك صحيح. وقول البراء اخر ما يزال يستفتونك اي في شأن الفرائض. في شأن الفرائض اذا الحكم بكون هذه الاية اخر ما نزل مع كثرة الاقوال ومع صحتها في فيه صعوبة. واية الكلالة الاخيرة - 01:26:28

وقيل الربا قيل الربا ايضا اخر ما نزل قيل الربا ايضا اخر ما نزل ايضا مفعول مطلق هذا يعيظ ايضا وقيل غيرة قيل غيرة. ضعف القولين قيل الربا ضعفه. لانه حكاه بصيغة تمرير - 01:26:48

وقيل غيره ضعف كل ما ذكر من الآثار حتى ما رواه مسلم والبخاري. وهذا فيه اشكال. وقيل غيره غيره صفة لمحذوف اي وقيل قولاً غيره اي غير المذكور غير المذكور. هذا ما يتعلق باول ما نزل واخر ما نزل - 01:27:08

سيبدأ في عقد جديد نقف على هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:27:28